

تحفيز الاستثمار في الطاقات المتجددة من منظور القانون رقم 22 - 18 المتعلق بالاستثمار في الجزائر

Stimulate investment in renewable energies from perspective the law N° 22 - 18 related to the investment in Algeria

حمزة شخاب¹، رمزي علوان²

¹ جامعة عباس لغرور، خنشلة (الجزائر)، chekhab.hamza@univ-khenchela.dz

² جامعة عباس لغرور، خنشلة (الجزائر)، ramzialouane@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2023/07/31 تاريخ قبول النشر: 2023/09/20 تاريخ النشر: 2023/12/31

المخلص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على أحد مستجدات القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار في الجزائر، وعلى وجه الخصوص تحديد وبيان طبيعة حوافر تشجيع الاستثمار في الطاقات المتجددة، نظرا للأهمية التي يكتسبها هذا النوع من الاستثمارات في السياسة الطاقوية الوطنية. ولقد خلصت الدراسة إلى أن المشرع الجزائري أدرج الطاقات المتجددة ضمن لائحة مجالات النشاطات الاستثمارية القابلة للاستفادة من النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية، على اعتبارها من المجالات التي تدير أرباحا للدولة ويمكن من خلالها تحقيق تنمية شاملة ومستدامة في البلاد. الكلمات مفتاحية: قانون الاستثمار، تحفيز الاستثمار، نظام القطاعات، الطاقات المتجددة. تصنيف JEL: P13، P29، Q40.

Abstract:

This research paper aims to show the one of the law No 22 - 18 of July 24, 2022 related to the investment in Algeria, Where it comes to defining and explaining the nature of motivational mechanisms to encourage investment in renewable energies.

According to the study's findings, The Algerian legislator included renewable energies in the list of investment fields that can benefit from the incentive system for priority sectors, because they are among the fields that manage profits for the state and can achieve comprehensive and sustainable development in the country.

Keywords: Investment Law; Investment motivational; Sectoral system; Renewable energy.

Jel Classification Codes: P13, P29, Q40.

* المؤلف المرسل: علوان رمزي.

1. مقدمة:

مما لا شك فيه أن الطاقة تلعب دورا حيويا وجوهريا في عملية التنمية بغض النظر عن البلد، إلا أنه مع زيادة الطلب على الموارد الطاقوية وسيطرة مصادر الطاقة الأحفورية على هيكل المزيج الطاقوي في أغلب دول العالم، أسفر ذلك عن ضغوطات كبيرة على البيئة نتيجة الاستخدام المكثف والجانر للطاقة التقليدية (الوقود الأحفوري)، الأمر الذي جعل من الحكومات في العديد من البلدان تتجه نحو الاستثمار في الطاقات المتجددة، على اعتبار هذه الأخيرة طاقات صديقة للبيئة وذات رصيد دائم ومتجدد، حيث يندرج الاستثمار في الطاقات المتجددة من ضمن الاستثمارات البيئية، كونه يكتسي أهمية جد كبيرة في المحافظة على الموارد الطاقوية التقليدية، ناهيك عن دورها في دعم وتعزيز الأمن الطاقوي.

الجزائر، كغيرها من الدول ولت اهتماما خاصا بالاستثمار في الطاقات المتجددة من خلال سياساتها الطاقوية الهادفة إلى تبني استراتيجية طاقوية وطنية تمكنها من تحقيق توجهاتها وغاياتها المسطرة، حيث نلمح جليا ذلك في الإطار القانوني المنظم لقطاع الطاقة المتجددة في البلاد الرامي إلى تحفيز وتشجيع الاستثمار في الطاقات المتجددة.

فإلى جانب سلسلة القوانين والنصوص التنظيمية التي طرحها المشرع الجزائري ذات العلاقة الوطيدة بتحفيز الاستثمار في الطاقات المتجددة، نجد القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار، الذي حدد الأنظمة التحفيزية للاستثمار المحلي والأجنبي في الجزائر والتي بدورها مست قطاع الطاعات المتجددة والطاقات الجديدة.

بناء على الطرح السابق، تبرز لنا إشكالية الدراسة في التساؤل الموالي:

ما هي مزايا تحفيز الاستثمار في الطاقات المتجددة من وجهة نظر القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار في الجزائر؟

للإجابة على هذه الإشكالية اعتمدنا ثلاث فرضيات هي:

- (1) تمتلك الجزائر منظومة قانونية متكاملة للاستثمار في الطاقات المتجددة.
- (2) يندرج قطاع الطاقات المتجددة من بين القطاعات ذات الأولوية في القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار.
- (3) المزايا الجبائية هي أداة تحفيز الاستثمار في الطاقات المتجددة في نظر قانون الاستثمار رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022.

يكتسي موضوع دراستنا أهمية بالغة بالنظر إلى مكانة الاستثمار في الطاقات المتجددة في السياسة الطاقوية في الجزائر، وعلى وجه التحديد الإجراءات التنظيمية والتحفيزية في ظل

إطارها التنظيمي، التشريعي والقانوني، حيث نحاول تسليط الضوء على مستجدات قانون الاستثمار رقم 22 - 18 الصادر سنة 2022 وبيان تدابير تحفيز الاستثمار في الطاقات المتجددة من وجهة نظره، سعيا منا بلوغ الأهداف التالية:

- الوقوف على التنظيم القانوني للاستثمار في الطاقات المتجددة؛
- التعرف على الإجراءات التحفيزية للاستثمار في الطاقات المتجددة؛
- تحديد طبيعة حوافز الاستثمار في الطاقات المتجددة في ظل القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار.

ولبلوغ هذه الأهداف الرامية إلى الإجابة على الإشكالية المطروحة، تم المزج بين المنهجين الوصفي والتحليلي في عملية البحث، كونهما الأنسب لطبيعة الموضوع، حيث تم تقسيم الورقة البحثية إلى ثلاثة محاور رئيسية على النحو الموالي:

- **المحور الأول: البيئة القانونية والتنظيمية للاستثمار في الطاقات المتجددة بالجزائر:** حاولنا من خلاله عرض التنظيم القانوني لقطاع الطاقات المتجددة عامة والاستثمار في الطاقات المتجددة خاصة في الجزائر، من خلال التعرف على القوانين وأهم النصوص القانونية ذات الصلة المباشرة بموضوع دراستنا.
- **المحور الثاني: الإجراءات التحفيزية لترقية الاستثمار في الطاقات المتجددة بالجزائر:** يستهدف هذا المحور من الدراسة الإجراءات التحفيزية الموجهة إلى شجيع وترقية الاستثمار في الطاقات المتجددة في الجزائر، وفق أربعة محاور فرعية، الأول يحوي حوافز الاستثمار في الطاقات المتجددة بموجب قوانين المالية السنوية، الثاني حوافز الاستثمار في الطاقات المتجددة بموجب المنظومة القانونية لإنتاج الكهرباء، الثالث حوافز دعم الطاقات المتجددة والبرنامج الوطني للتحكم في الطاقة، والرابع حوافز الاستثمار في الطاقات المتجددة بموجب القانون رقم 22 - 18 المتعلق بالاستثمار.
- **المحور الثالث: الاستثمار في الطاقات المتجددة بالجزائر في ظل مزايا وحوافز قانون الاستثمار رقم 22 - 18 الصادر سنة 2022:** يشكل هذا المحور جوهر الورقة البحثية كونه يستهدف عرض وتحديد طبيعة حوافز تشجيع الاستثمار في الطاقات المتجددة من منظور القانون رقم 22 - 18 المتعلق بالاستثمار في الجزائر.

2. البيئة القانونية والتنظيمية للاستثمار في الطاقات المتجددة بالجزائر

إن الاستثمار في الطاقات المتجددة يشير إلى محاولة - الدولة أو الخواص - تحقيق أرباحا مستقبلية من خلال توظيف رؤوس أموال أو أصول في إحدى مجالات الطاقات المتجددة المختلفة، (Pollin, 2009, p. 10) بهدف التقليل من تكلفة الطاقة والاستفادة من المزايا المرتبطة بها، لاسيما تلك المتعلقة بتوجهات الإستراتيجية الطاقوية للبلد.

على غرار العديد من البلدان في العالم، سعت السلطات الوصية الجزائرية إلى إرساء إستراتيجية طاقوية وطنية تعمل من خلالها إلى تطوير قطاع الطاقات المتجددة، الأمر الذي جعل من البيئة القانونية والتنظيمية لتسيير الطاقات المتجددة في البلاد تكتسي أهمية بالغة ضمن السياسات الوطنية الطاقوية.

وفي هذا السياق ولي المشرع الجزائري اهتمامه بالطاقات المتجددة منذ أواخر سنوات التسعينيات، من خلال سن عدة قوانين ومراسيم تنفيذية وكذا الكثير من النصوص القانونية واللوائح التنظيمية ذات الصلة المباشرة وغير المباشرة بقطاع الطاقات المتجددة، بهدف ترقية الطاقات المتجددة بشتى أشكالها والتحكم في إنتاجها واستغلالها وتشجيع وتحفيز الاستثمارات المحلية والأجنبية على حد السواء، والعرض الموالي يوضح لنا أهم القوانين المتعلقة بالطاقات المتجددة في التشريع الجزائري.

1.2. القوانين

من القوانين الأولى التي طرحتها الجزائر والتي تم من خلالها الإشارة إلى الطاقات المتجددة هو قانون البيئة رقم 83 - 03 المؤرخ في 05 فيفري 1983، إلا أنه لم يمنح الأهمية اللازمة للطاقات المتجددة كمصدر للطاقة المتجددة والاستثمار فيها، بل اكتفى بالتأكيد على الحماية القانونية والمحافظة على الموارد الطبيعية. (عبدوعلی، 2018، صفحة 66) ليتم فيما بعد طرح القوانين التالية:

1.1.2. القانون رقم 98 - 11 المؤرخ في 22 أوت 1998 المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي (1998 - 2002)

يهدف على وجه الخصوص هذا القانون إلى ترقية البحث العلمي والتطوير التكنولوجي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد، إلى جانب ذلك تنمية الموارد الطبيعية، البيئة والتنوع الإيكولوجي.

أما بالنسبة للطاقات المتجددة أكدت أحكامها إلى ضرورة إنتاج الطاقة وتخزينها وتوزيعها وعقلنة استغلالها وتنويع مصادرها، حيث تم من خلاله تحديد برنامج البيئة والطاقة الجديدة القابلة لتجديد المرتبطة بالفترة الممتدة من 1998 إلى غاية 2002. (القانون رقم 98 - 11، 1998، صفحة 05)

2.1.2. القانون رقم 99 - 09 المؤرخ في 28 جويلية 1999 المتعلق بالتحكم في الطاقة

يقصد بالتحكم في الطاقة من وجهة نظر القانون رقم 99 - 09 هو مجمل الإجراءات والنشاطات التطبيقية الهادفة إلى ترشيد استخدام الطاقة المتجددة، والحد من تأثير النظام الطاقوي على البيئة بشكل عام (القانون رقم 99 - 09، 1999، صفحة 05)

وبالتالي يرمي التحكم في الطاقة إلى توجيه الطلب على الطاقة نحو أكبر فعالية للنظام الاستهلاكي عن طريق نمط الاستهلاك الطاقوي الوطني في ظل السياسة الطاقوية الوطنية، حيث يستند تطبيق السياسة الوطنية للتحكم في الطاقة بالبلاد على النقاط الأساسية التالية: (القانون رقم 99 - 09، 1999، صفحة 06)

- ادخال مقاييس تتعلق بالفعالية الطاقوية؛
- إلزامية عمليات التدقيق الطاقوي
- إلزامية التدقيق الطاقوي دوريا؛
- إرساء برنامج وطني للتحكم في الطاقة؛
- تعزيز البحث التنموي؛
- دعم تمويل التحكم في الطاقة؛
- ضبط إجراءات تحفيزية وتشجيعية؛
- تنسيق عمليات التحكم في الطاقة؛
- تحسين معرفة النظام الطاقوي واستغلاله.

3.1.2. القانون رقم 01 - 20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتهيئة الإقليم

وتنميته المستدامة

تؤكد المادة الثالثة والثلاثون من القانون رقم 01 - 20 الصادر سنة 2001 على نقطة أساسية مفادها: (القانون رقم 01 - 20، 2001، صفحة 25) "يحدد المخطط التوجيهي للطاقة أهداف الاستغلال العقلاني لموارد الطاقة وتطوير الطاقات المتجددة ..."

وعليه نستنتج أن المشرع يرى أن الطاقات المتجددة تعد من بين أدوات تهيئة الإقليم والتي تلعب دور جوهري في تحقيق تنمية إقليمية مستدامة، وفي هذا السياق ربط القانون بين الطاقة والاقتصاد بتحديد الشروط التي يتوجب على الدولة والجماعات المحلية الالتزام بها في التحكم في عمليات تسيير المشاريع الاستثمارية للطاقات المتجددة.

4.1.2. القانون رقم 02 - 01 المؤرخ في 05 فيفري 2002 المتعلق بالكهرباء والتوزيع العمومي للغاز الطبيعي بواسطة القنوات

يتمحور القانون على وجه التحديد حول تحديد مختلف القواعد التي تحكم النشاطات المتعلقة بإنتاج الكهرباء، نقلها، توزيعها، تسويقها وكذا نقل الغاز، توزيعه وتسويقه، فضلا عن ذلك كرس أحكام هذا النص القانوني الإجراءات المرتبطة بترقية إنتاج الكهرباء انطلاقا من الطاقات المتجددة. (القانون رقم 02 - 01، 2002، صفحة 05)

5.1.2. القانون رقم 04 - 09 المؤرخ في 14 أوت 2004 المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة

يهدف هذا القانون إلى تحديد كفاءات وضوابط ترقية الطاقات المتجددة في ظل أهداف التنمية المستدامة بالجزائر، من خلال طرحه للبرنامج الوطني لترقية الطاقات المتجددة، والذي يعد مجموع النشاطات التي تعمل على تطوير الطاقات المتجددة.

عموما يندرج البرنامج الوطني لترقية الطاقات المتجددة ضمن مخططات مستقبلية خاصة بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة في الجزائر، وذلك لتحقيق مجموعة من الغايات تتمحور حول الآتي: (القانون رقم 04 - 09، 2004، صفحة 10)

- حماية البيئة بتشجيع اللجوء إلى مصادر الطاقة النظيفة؛
- مكافحة التغيرات المناخية؛
- المساهمة في الحد من انبعاثات الغازات المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري؛
- دعم وتعزيز التنمية المستدامة؛
- المساهمة في الحفاظ على الطاقات التقليدية؛
- المساهمة في السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم؛
- تثمين مصادر الطاقة المتجددة وتعميم إنتاجها واستغلالها.

6.1.2. القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار

يعد القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 النص القانون الجديد للاستثمار في الجزائر، حيث تم بموجبه إلغاء أحكام القانون رقم 16 - 09 المؤرخ في 03 أوت 2016 المتعلق بتطوير الاستثمار، تضمن هو الآخر الإجراءات التنظيمية المطبقة على الاستثمارات المحلية والأجنبية، إلى جانب ذلك الأنظمة التحفيزية للاستثمار التي مست قطاع الطاعات المتجددة والطاقات الجديدة. (القانون رقم 22 - 18، 2022، صفحة 08)

2.2. المراسيم التنفيذية

تحتوي المنظومة القانونية للطاقات المتجددة في الجزائر العديد من المراسيم التنفيذية التي تناولت الطاقات المتجددة من بينها ما يلي:

1.2.2. المرسوم التنفيذي رقم 04 - 149 المؤرخ في 18 ماي 2004 المحدد لكيفيات إعداد البرنامج الوطني للتحكم في الطاقة

يحدد هذا النص القانوني الإطار المؤسسي للتشاور وآليات صياغة البرنامج الوطني للتحكم في الطاقة وأدوات ووسائل تنفيذه، حيث تؤكد المادة الثانية على نقطة أساسية مفادها: "يشكل البرنامج الوطني للتحكم في الطاقة إطار لتنفيذ التحكم في الطاقة على المستوى الوطني ..."، حيث يشمل هذا البرنامج إطار العمل وآفاق التحكم في الطاقة على المدى البعيد وكذا تقييم وتحديد قدرات التحكم في الطاقة، علما أنه تم تكليف الوكالة الوطنية لتطوير الطاقة وترشيد استعمال استغلالها بإعداد مشروع البرنامج الوطني للتحكم في الطاقة وعرضه على لجنة وزارية مشتركة بين القطاعات المعنية لإبداء الرأي فيه. (المرسوم التنفيذي رقم 04 - 149، 2004، الصفحات 04 - 07)

2.2.2. المرسوم التنفيذي رقم 05 - 495 المؤرخ في 26 ديسمبر 2005 المتعلق بالتدقيق الطاقوي للمنشآت الأكثر استهلاكاً للطاقة

يقصد بالتدقيق الطاقوي دراسة ومراقبة الأداء الطاقي لمعدات وتجهيزات المنشآت الطاقيّة وكذا كافة التجهيزات الملحقة بها، قصد الرفع من قدراتها الإنتاجية إلى أقصى درجة ممكنة، حيث حدد هذا المرسوم شروط ممارسة التدقيق الطاقوي وجميع الآليات المرتبطة به. (المرسوم التنفيذي رقم 05 - 495، 2005، صفحة 17)

3. الإجراءات التحفيزية لترقية الاستثمار في الطاقات المتجددة بالجزائر

صفة عامة تستند فعالية الإجراءات التحفيزية لترقية ودعم الاستثمار في الطاقات المتجددة إلى التنظيم القانوني المنظم لها من جهة وكذا إلى طبيعة هذه الحوافز من الجهة الأخرى، حيث أنه تتعدد الإجراءات التحفيزية لترقية الاستثمار في الطاقات المتجددة بين التنظيمية والجبائية، فالأولى تتمثل في مختلف التدابير التشجيعية التي تصدرها الحكومات (ذات طابع قانوني) ويتولى تطبيقها مسيرو ومرافق وهياكل الطاقة علغرار مؤسسات توزيع الطاقة الكهربائية، والثانية هي تلك الإجراءات الهادفة إلى تحسين بيئة الاستثمار والاستغلال للمؤسسات الناشطة في مجال الطاقة المتجددة من خلال المنظومة الجبائية والمالية العمومية في البلاد. (بوحدة، 2020 - 2021، الصفحات 67 - 71)

من هذا المنطلق، نحاول من خلال هذا المحور من الدراسة عرض موجز لأهم الحوافز في ظل إطارها التشريعي والتنظيمي والتي تصب في سياق بعث وترقية الطاقات المتجددة في الجزائر على النحو الموالي:

1.3. حوافز الاستثمار في الطاقات المتجددة بموجب قوانين المالية السنوية

من المعلوم أن قوانين المالية هي الأداة الأساسية التي يتم من خلالها تسيير الموازنة العامة للدولة، وعلى وجه الخصوص الإيرادات بتحديدتها مختلف الضرائب، الرسوم والإتاوات تبعا لطبيعتها من جهة والقطاع الموجهة إليه من الجهة الأخرى.

ومن هذه الناحية هناك عدة تحفيزات موجهة بشكل خاص إلى دعم الاستثمار في الطاقات المتجددة والتي تحدد طبيعتها وقيمتها قوانين المالية السنوية، حيث أن معظم قوانين المالية التي تناولت قطاع الطاقات المتجددة كانت على شكل إنشاء "حسابات تخصيص خاص" بموجبها يتم تحديد إيرادات من مصادر مالية مختلفة (الضرائب والإتاوات، العوائد البترولية، إعانات الدولة ومساهمات الجماعات المحلية وغيرها) لتغطية نفقات معينة في قطاع القطاعات المتجددة (تمويل المشاريع الاستثمارية، تمويل عمليات التحكم في الطاقة المتجددة، دعم المستثمرين، ... إلخ)، وفي هذا الإطار نشير إلى أهم قوانين المالية التي تطرق إلى ذلك وفقا لتسلسلها الزمني: (عبدولي، 2018، الصفحات 77 - 80)

- القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999 المتضمن قانون المالية لسنة 2000؛
- القانون رقم 09 - 09 المؤرخ في 30 ديسمبر 2009 المتضمن قانون المالية لسنة 2010؛
- القانون رقم 10 - 13 المؤرخ في 29 ديسمبر 2010 المتضمن قانون المالية لسنة 2011؛

- القانون رقم 13 - 08 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014؛
- القانون رقم 15 - 18 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 المتضمن قانون المالية لسنة 2016.

2.3. حوافز الاستثمار في الطاقات المتجددة بموجب المنظومة القانونية لإنتاج الكهرباء

من هذه الناحية أكدت المادة الخامسة والتسعون من القانون رقم 02 - 01 المؤرخ في 05 فيفري 2002 المتعلق بالكهرباء والتوزيع العمومي للغاز الطبيعي بواسطة القنوات، أن المنتجون المستخدمون للطاقات المتجددة و/أو الإنتاج المشترك يستفيدون من علاوات تعد بمثابة تكاليف للتنوع. (القانون رقم 02 - 01، 2002، صفحة 16)

بمعنى آخر هنا الدولة تساهم في تكاليف إنتاج الكهرباء في حالة ما تم استغلال الطاقات المتجددة في عمليات الإنتاج، ولقد حدد المرسوم التنفيذي رقم 13 - 218 المؤرخ في 18 جوان 2013 شروط وكيفيات منح هذه العلاوات المرتبطة بإنتاج الكهرباء اعتمادا على الطاقة المتجددة. (المرسوم التنفيذي رقم 13 - 218، 2013، الصفحات 04 - 06)

3.3. حوافز دعم الطاقات المتجددة والبرنامج الوطني للتحكم في الطاقة

يرتبط هذا الجانب بالصندوق الوطني للتحكم في الطاقة والطاقات المتجددة والمشاركة، الذي يتمثل في حساب تخصيص خاص يحمل الرقم: 131 - 302 حصصت له إيرادات معينة لتغطية نفقات محددة.

علما أنه تم تخصيص ما نسبته 01% من الإتاوة النفطية وغيرها من الرسوم المحددة بموجب قوانين المالية السنوية - السالفة الذكر - إلى دعم العمليات والأنشطة والمشاريع المدرجة في إطار ترقية الطاقات المتجددة وكذا البرامج ذات الصلة المباشرة وغير المباشرة بها، (القرار الوزاري المشترك بدون رقم-، 2016، صفحة 22) فضلا عن ذلك تعزيز عمليات التحكم في الطاقة. (القرار الوزاري المشترك بدون رقم-، 2016، صفحة 24)

4.3. حوافز الاستثمار في الطاقات المتجددة بموجب القانون رقم 22 - 18 المتعلق بالاستثمار

كما سبقت الإشارة في المحور السابق من الدراسة، يعتبر القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 القانون الصريح - الصادر مؤخرا - المتعلق بالاستثمار في الجزائر بغض النظر عن طبيعتها محلية كانت أو أجنبية.

تحفيز الاستثمار في الطاقات المتجددة من منظور القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار في الجزائر

ولقد تطرق المشرع الجزائري من خلاله إلى بعض حوافز الاستثمار في الطاقات المتجددة بإدراجه هذه الأخيرة ضمن القطاعات ذات الأولوية، وهو ما سوف نستعرضه في المحور التالي من الدراسة على اعتباره جوهر الدراسة.

4. الاستثمار في الطاقات المتجددة بالجزائر في ظل مزايا وحوافز قانون الاستثمار رقم 22 - 18 الصادر سنة 2022

تضمن القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار في الجزائر العديد من المستجدات التي مست كل من الإطار التنظيمي، القانوني، المؤسسي وكذا الأنظمة التحفيزية للاستثمار، حيث يعد النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية أو ما يسمى بنظام القطاعات آلية لتحفيز الاستثمار في بعض القطاعات دون غيرها، ومن بين هاته القطاعات هو الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة.

1.4. الإطار العام للقانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار

إن المتمعن في أحكام قانون الاستثمار رقم 22 - 18 الصادر سنة 2022، يلمح جليا أنه يحمل في طياته تدابير وضمانات مختلفة، موجهة إلى ترقية الاستثمار والبحث عن إتاحة بيئة تنظيمية ومؤسسية وإطار تشريعي وقانوني ملائم في البلد، سعيا نحو تعزيز ثقة المستثمر من جهة ودعم جاذبية مناخ الأعمال والرفع من تنافسية الجزائر كوجهة استثمارية من الجهة الأخرى. (بن هلال، 2022، صفحة 40)

وفي هذا السياق يشير نص المادة الأولى من هذا القانون إلى ما يلي: "يهدف هذا القانون إلى تحديد القواعد التي تنظم الاستثمار وحقوق المستثمرين والتزاماتهم، والأنظمة التحفيزية المطبقة على الاستثمارات في الأنشطة الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات المنجزة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، الوطنيين أو الأجانب، مقيمين كانوا أو غير مقيمين" (القانون رقم 22 - 18، 2022، صفحة 05)

وبالتالي يرمي قانون الاستثمار الجديد بالجزائر إلى العمل على تشجيع كل من الاستثمار المحلي ونظيره الأجنبي، من خلال إعادة رسم السياسة العامة للاستثمار وكذا تنظيم وضبط العملية الاستثمارية، بهدف ضمان تنمية إقليمية متوازنة ومستدامة على جميع المستويات في البلاد.

ولن يتحقق ذلك إلا من خلال تطوير قطاعات النشاط ذات الأولوية في البلاد، وهو ما أكدت عليه المشرع الجزائري من خلال أحكام المادة الثانية من ذات القانون السالف الذكر، حيث يهدف هذا الأخير إلى: (القانون رقم 22 - 18، 2022، صفحة 05)

- تطوير قطاعات النشاطات ذات الأولوية وذات قيمة مضافة عالية؛
 - ضمان تنمية إقليمية مستدامة ومتوازنة؛
 - تثمين الموارد الطبيعية والمواد الأولية المحلية؛
 - منح الأفضلية للتحويل التكنولوجي وتطوير الابتكار واقتصاد المعرفة؛
 - دعم وتحسين تنافسية الاقتصاد الوطني وقدرته؛
 - تفعيل استحداث مناصب الشغل الدائمة وترقية كفاءات الموارد البشرية؛
 - تعزيز وتحسين تنافسية الاقتصاد الوطني وقدرته على التصدير.
- وبطبيعة الحال يجب أن يتم ذلك في ظل احترام مبدئين أساسيين، الأول يتمثل في حرية الاستثمار (اخذا في الحسبان التشريع والتنظيم المعمول بهما)، والثاني هو الشفافية والمساواة في التعامل مع الاستثمارات. (القانون رقم 22 - 18، 2022، صفحة 05)

2.4. الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة: أحد القطاعات ذات الأولوية

كما سبقت الإشارة، طرح المشرع الجزائري من خلال قانون الاستثمار رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022، النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية كآلية لتحفيز الاستثمار في بعض القطاعات دون غيرها، حيث يقصد بها: "المجالات التي تحظى بمكانة متميزة وذات أولوية من طرف الحكومة، والتي يجب التركيز عليها للقيام بمختلف المشاريع الاستثمارية دون غيرها من المجالات والأنشطة الأخرى، لأنها تكتسي درجة عالية من الأهمية بالنسبة للدولة من الناحية الاقتصادية، المالية والاجتماعية، فضلا عن ذلك تنصب أهدافها على وجه الخصوص على تحقيق التنمية المستدامة في البلاد". (إرزيل، 2022، صفحة 55)

وهذا معناه أن النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية يشير إلى مجموعة من المزايا والحوافز، الموجهة إلى كافة المستثمرين للاستثمار في قطاعات محددة فقط، بهدف تحقيق التوجهات والأهداف المرجوة من السياسة العامة في البلاد.

بناء لما ورد في نص المادة السادسة والعشرون من القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار، تم حصر القطاعات ذات الأولوية في كل من: (القانون رقم 22 - 18، 2022، صفحة 08)

- المناجم والمحاجر؛
 - الفلاحة وتربية المائيات والصيد البحري؛
 - الصناعة والصناعة الغذائية والصناعة الصيدلانية والبيتروكيميائية؛
 - الخدمات والسياحة؛
 - الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة؛
 - اقتصاد المعرفة وتكنولوجيات الاعلام والاتصال.
- وعليه نلاحظ أن قانون الاستثمار رقم 22 - 18 منح أولية الاستثمار في الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة، بإدراجها ضمن لائحة مجالات النشاطات الاستثمارية القابلة للاستفادة من نظام القطاعات، بهدف تشجيع المشروعات الاستثمارية في قطاع الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة، حيث ترى السلطات الوصية أن هذه المجالات تدير أرباحا للدولة ويمكن من خلالها تحقيق تنمية شاملة ومستدامة في البلاد.

3.4. المزايا الممنوحة للاستثمار في الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة في إطار النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية وفقا للقانون رقم 22 - 18 المتعلق بالاستثمار في الجزائر

تجدر الإشارة إلى أن الاستفادة من الأنظمة التحفيزية للاستثمار مرهون بإخضاع الاستثمارات قبل إنجازها للتسجيل لدى الشبائيك الوحيدة المختصة، حيث يتم تسليم المستثمر شهادة مرفقة بقائمة السلع والخدمات القابلة للاستفادة من المزايا التي ترخص له الاستفادة من الامتيازات التي له حق المطالبة بها لدى الإدارات والهيئات المعنية. (القانون رقم 22 - 18، 2022، صفحة 08)

إلى جانب التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية وكذا التحفيزات ذات الطابع الجمركي المنصوص عليها في القانون العام الساري المفعول، تستفيد الاستثمارات في الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة من مزايا عديدة، حيث يستفيد منها المستثمر تبعا للمرحلة التي بلغها الاستثمار، على النحو الموالي: (القانون رقم 22 - 18، 2022، صفحة 09)

1.3.4. الاستثمار قيد الإنجاز (بعنوان مرحلة الإنجاز)

- إعفاء السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار من الحقوق الجمركية؛
- إعفاء السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار من الرسم على القيمة المضافة؛

- الإعفاء من دفع كل من حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن جميع المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمارات المعنية؛
 - إعفاء العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال من حقوق التسجيل؛
 - الإعفاء من حقوق التسجيل إلى جانب ذلك الإعفاء من الرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز الاستثمار؛
 - إعفاء الملكيات العقارية التي تندرج ضمن الاستثمار لمدة (10) عشر سنوات (ابتداء من تاريخ الاقتناء) من الرسم العقاري.
- مع العلم أن مدة سريان الاستفادة من هذه المزايا حددت بـ (03) ثلاث سنوات قابلة للتمديد لـ (02) سنتين متتاليتين إضافيتين.

2.3.4. دخول الاستثمار حيز الاستغلال (بعنوان مرحلة الاستغلال)

في هذه الحالة، المزايا الممنوحة في ظل النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية خلال مرحلة استغلال المشروع الاستثماري، أكد قانون الاستثمار رقم 22 - 18 أنه ضمن مجال زمني تتراوح مدته من (03) ثلاث سنوات إلى (05) خمس سنوات (ابتداء من تاريخ الشروع في استغلال الاستثمار)، يستفيد المستثمر ووفقا لشبكات تقييم الاستثمارات المعتمدة. من امتيازين ضريبيين:

- الأول: الاعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛
- الثاني: الاعفاء من الرسم على النشاط المهني،

5. تحليل النتائج:

يلعب الاستثمار في الطاقات المتجددة مكانة جد مهمة في السياسة الطاقوية الوطنية الجزائرية، كونه يندرج ضمن دائرة الاستثمارات البيئية الرامية إلى تعزيز الأمن الطاقوي والمحافظة على البيئة وحمايتها ومن ثم دعم وتحقيق أهداف وتوجهات التنمية الاقتصادية الاجتماعية في البلد.

من هذا المنطلق، حاولنا من خلال دراستنا الموسومة بـ "تحفيز الاستثمار في الطاقات المتجددة من منظور القانون رقم 22 - 18 المتعلق بالاستثمار في الجزائر" تحديد طبيعة حوافز تشجيع الاستثمار في الطاقات المتجددة، بداية بالتعرف على البيئة القانونية والتنظيمية للاستثمار في الطاقات المتجددة بالجزائر ثم عرض الإجراءات التحفيزية التي اتخذتها السلطات

الوصية الجزائرية لترقية الاستثمار في الطاقات المتجددة وأخيرا بيان طبيعة مزايا وحوافز قانون الاستثمار رقم 22 - 18 الصادر سنة 2022، وصولا إلى النتائج التالية:

1 تتكون البيئة القانونية والتنظيمية للاستثمار في الطاقات المتجددة بالجزائر من عدة نصوص قانونية وتنظيمية والتي تعكس لنا في مجملها السياسات الوطنية الطاقوية في البلاد، حيث تناولت أحكام هذه النصوص القانونية المحاور الأساسية التالية:

- تشجيع البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في الطاقات المتجددة؛
 - إرساء برنامج وطني للتحكم في الطاقة؛
 - ربط برنامج الطاقات المتجددة ببرامج تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة؛
 - دعم إنتاج الطاقة الكهربائية من مصادر الطاقات المتجددة؛
 - تحفيز الاستثمار في قطاع الطاعات المتجددة والطاقات الجديدة.
- بالمحصلة لما سبقت يمكن القول: إن الجزائر لديها بيئة قانونية متكاملة للطاقات المتجددة عامة والاستثمار في الطاقات المتجددة خاصة، وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى التي تشير إلى: "تمتلك الجزائر منظومة قانونية متكاملة للاستثمار في الطاقات المتجددة".

2 تتعدد الإجراءات التحفيزية لترقية الاستثمار في الطاقات المتجددة بالجزائر بين التنظيمية والجبائية: حيث أن

- ✓ الإجراءات التنظيمية: ذات طابع قانوني ينبغي الإلزام بالإطار التشريعي المنظم لها؛
 - ✓ الإجراءات الجبائية: موجهة إلى تحسين البيئة الاستثمارية في الطاقات المتجددة.
- ولهذا الغرض اتخذت الجزائر الإجراءات التحفيزية التالية:
- فتح "حسابات تخصيص خاص" بموجبها يتم تحديد إيرادات من مصادر مالية مختلفة لتغطية نفقات معينة في قطاع الطاعات المتجددة؛
 - مساهمة الدولة في تكاليف إنتاج الكهرباء (منح العلاوات) في حالة ما تم استغلال الطاقات المتجددة في عمليات الإنتاج؛
 - دعم البرنامج الوطني للتحكم في الطاقة من خلال تمويل ودعم المستثمرين الناشطين في مجال الطاقات المتجددة وعمليات التدقيق الطاقوي؛
 - منح مزايا جبائية للاستثمار في الطاقات المتجددة والطاقات الجديدة؛
 - تضمن قانون الاستثمار رقم 22 - 18 هو الآخر تحفيزات تخص الاستثمار في قطاع الطاعات المتجددة والطاقات الجديد.

وفي هذا السياق، من الإجراءات التي قام بها المشرع الجزائري هو إدراج قطاع الطاقات المتجددة والطاقات الجديدة ضمن القطاعات ذات الأولوية، عن طريق نظام تحفيزي أطلق عليه "النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية"، يرمي إلى تحفيز الاستثمار في المجالات التي تحظى بمكانة متميزة وذات أولوية من طرف الدولة.

وهو ما يشير أن الفرضية الثانية التي تنص على: "يندرج قطاع الطاقات المتجددة من بين القطاعات ذات الأولوية في القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار" فرضية مقبولة.

3 ترتبط هذه النتيجة بالفرضية الثالثة التي تنص على: "المزايا الجبائية هي أداة تحفيز الاستثمار في الطاقات المتجددة في نظر قانون الاستثمار رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022"، وهي فرضية مقبولة، لأن النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية استهدف الاستثمار في الطاقات المتجددة والقطاعات الجديدة عن طريق مجموعة حوافز يغلب عليها الطابع الجبائي، غير أنها تبقى مقيدة بوضعية الاستثمار من جهة ومن جهة أخرى بمعايير التقييم المحددة بموجب التنظيم المعمول به والتي تسمح للمستثمر الاستفادة من الحوافز.

6. خاتمة:

حاولنا من خلال دراستنا التعرف على مستجدات القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار في الجزائر، وبالتحديد بيان طبيعة حوافز تشجيع الاستثمار في الطاقات المتجددة، نظرا للأهمية التي يكتسبها هذا النوع من الاستثمارات في السياسة الطاقوية الوطنية الجزائرية ودورها المحوري في تحقيق تنمية شاملة ومستدامة بالبلاد، ولقد خلصنا إلى النتائج الأساسية الآتية:

- تمتلك الجزائر منظومة قانونية متكاملة للاستثمار في الطاقات المتجددة؛
- يشكل الاستثمار في الطاقات المتجددة محور اهتمام السلطات الوصية؛
- تتعدد الإجراءات التحفيزية لترقية الاستثمار في الطاقات المتجددة بالجزائر بين التنظيمية ونظيرتها الجبائية؛
- يندرج قطاع الطاقات المتجددة من بين القطاعات ذات الأولوية في الجزائر؛
- استهدف القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار الطاقات الجديدة والمتجددة من خلال النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية؛

- يغلب الطابع الجبائي على الاستثمار في الطاقات المتجددة والطاقات الجديدة، إلا أن الاستفادة تتم وفقا لوضعية الاستثمار وتبعاً لشبكات تقييم محددة مسبقاً.
- لبلوغ أهداف تحفيز الاستثمار في الطاقات المتجددة في ظل القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار في الجزائر، ينبغي التأكيد على التوصيات التالية:
- تبسيط الصورة القانونية للاستثمار في الطاقات المتجددة؛
- التحديد الدقيق للإجراءات التنظيمية والإدارية للاستثمار في الطاقات المتجددة؛
- تعريف المستثمر - المحلي والأجنبي - بمزايا نظام تحفيز الاستثمار في الطاقات المتجددة والطاقات الجديدة؛
- توضيح طبيعة مزايا الاستثمار في الطاقات المتجددة؛
- الترويج للفرص الاستثمارية في مجالات الطاقات المتجددة.

6. قائمة المراجع:

أولاً: باللغة العربية

- إرزبل الكاهنة، (2022)، نظرة حول جديد قانون الاستثمار لسنة 2022. المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، 17(02)، الصفحات 45 - 84.
- بن هلال ندير، (2022)، المركز القانوني للمجلس الوطني للاستثمار على ضوء القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار، مجلة الدراسات حول فعالية القاعدة القانونية، 05(02)، الصفحات 38 - 48.
- بويحة سعاد، (2020 - 2021)، الاستثمار في الطاقات المتجددة ودوره في الحد من البطالة - دراسة بعض التجارب الدولية، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة 02، الجزائر.
- القانون رقم 01 - 20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتهيئة الإقليم وتنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 77، الصادرة بتاريخ 15 ديسمبر 2001.
- القانون رقم 02 - 01، المؤرخ في 05 فيفري 2002، المتعلق بالكهرباء والتوزيع العمومي للغاز الطبيعي بواسطة القنوات، الجريدة الرسمية، العدد 08، الصادرة بتاريخ 06 فيفري 2002.
- القانون رقم 04 - 09 المؤرخ في 14 أوت 2004، المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة بتاريخ 18 أوت 2004.
- القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 24 جويلية 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 50، الصادرة بتاريخ 28 جويلية 2022.

- القانون رقم 98 – 11 المؤرخ في 22 أوت 1998، المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي للفترة (1998 – 2002)، الجريدة الرسمية، العدد 62، الصادرة بتاريخ 24 أوت 1998.
- القانون رقم 99 – 09 المؤرخ في 28 جويلية 1999، المتعلق بالتحكم في الطاقة، الجريدة الرسمية، العدد 51، الصادرة بتاريخ 02 أوت 1999.
- القرار الوزاري المشترك -بدون رقم- المؤرخ في 22 ديسمبر 2016، المحدد لقائمة الإيرادات والنفقات المسجلة في حساب التخصيص الخاص رقم 131 - 302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة والطاقات المتجددة والمشاركة"، الجريدة الرسمية، العدد 84، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2017.
- القرار الوزاري المشترك -بدون رقم- المؤرخ في 22 ديسمبر 2016، المحدد لكيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 131 - 302 الذي عنوانه: "الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة والطاقات المتجددة والمشاركة"، الجريدة الرسمية، العدد 84، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2017.
- المرسوم التنفيذي رقم 04 – 149 المؤرخ في 19 ماي 2004، المحدد لكيفيات إعداد البرنامج الوطني للتحكم في الطاقة، الجريدة الرسمية، العدد 32، الصادرة بتاريخ 23 ماي 2004.
- المرسوم التنفيذي رقم 05 – 495 المؤرخ في 26 ديسمبر 2005، المتعلق بالتدقيق الطاقوي للمنشآت الأكثر استهلاكاً للطاقة، الجريدة الرسمية، العدد 84، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2005.
- المرسوم التنفيذي رقم 13 – 218 المؤرخ في 18 جوان 2013، المحدد لشروط منح العلاوات بعنوان تكاليف تنوع إنتاج الكهرباء، الجريدة الرسمية، العدد 33، الصادرة بتاريخ 26 جوان 2013.
- عبدوعلوي الطاهر، (2018)، الإطار القانوني والإجراءات التحفيزية لتطوير قطاع الطاقات المتجددة في الجزائر. مجلة القانون الدولي والتنمية، 06(01)، الصفحات 64 - 90.

ثانياً: باللغة الأجنبية

- Pollin ROBERT, (2009), *The Economic Benefits of Investing in Clean Energy* (PERI), D. o. Research Éd, Amherst.